

وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

الإدارة المركزية لجهاز هندسة وسلامة الطرق



دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٤ /

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراجعة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" منار عبد الهادي "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية

لجهاز هندسة وسلامة الطرق

مهندس /

" سوزان عبد العزيز "

٣٧٤/٣٨٨/٢٠٢٤

١٩٢٩

رئيس الإدارة المركزية

لمنطقة القناة وسيناء

مهندس /

" بدر عبد التواب "

رئيس الإدارة المركزية


للشئون المالية والإدارية

محاسب /

" شكري فؤاد شكري "

ملحوظات هامة :-

- وعلى المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .




فهرست

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

الصفحة

فهرس	
٢ الصفحة
٣ موضوع العطاء
٤ قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥ قائمة أثمان العملية
٧-٦ ملحوظات قائمة الأثمان :
٨ بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
٩ الاشتراطات الخصوصية
١٠ الشروط الخصوصية
١٢-١١ القسم الأول : تقديم العطاء
١٤-١٣ الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٦-١٥ القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري
١٨-١٧ الشروط العمومية
١٩ نموذج حرف (أ)
٢٠ تعهد /
٢١ نموذج تامين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية : -

ت تكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

١. أعمال التخطيط بالبويات المروية العاكسة على الساخن - بالمتر المسطح

٢. أعمال توريد وتركيب شرائح صوتية على الطريق - م.ط

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

١ - تعليمات المنطقة المختصة.


٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .

٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .

٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .

٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته .



الآلات والمعدات الازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة (١٩٩٠)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح بإستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسي	الحد الأدنى للعدد اللازم
<u>المرورية على الساخن</u>	خطاطة على الساخن		١
	سيارة نقل مواد الدهانات		١

٣٠٠٣٦




قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) ٢٠٢٤ (لسنة)

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال	الفئة	لجمله				
			قرش	جنيه	قرش	جنيه	قرش	جنيه
١	٦٨٠٠ مم ٢	اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ وذلك لتخطيط الطرق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم او ١٥ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبية الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المالة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة . (فقط ستة الآف وثمانمائة متر مسطح لا غير)						
٢	٥٠٠٠ م.م	بالمتر الطولي توريد و تركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠ سم و سُمك ٨ مم و بعرض الطريق طبقا للنموذج المرفق علي الساخن وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبية الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المالة النسبة المتبقية . (فقط خمسة الآف متر طولي لا غير)						



ملحوظات قائمة الأثامن

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثامن يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .
- (٤) كل ما يدون خارج قائمة الأثامن لا يلتفت إليه .
- (٥) المواد التي تستعمل في الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٧) للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثامن وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٨) الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه .
- (٩) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد .
- (١٠) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه .
- (١١) الهيئة غير مسؤولة ولا تحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لاستخدامها الأترية ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تحمل الهيئة أى زيادة تطرأ في أجور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٢) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرفاق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٣) المقاول (الشركة) مسؤول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإسلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجية عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلزال - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .

٣٠٠٣



(٤) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها

(٥) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات مسوية وأى

ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .

(٦) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماده من الهيئة .

(٧) للهيئة الحق في إجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصما على

حساب الشركة .

محـرـكـاـ



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٤

بند رقم (١) اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن(Extruder) سماكة ٢٥ مم - بالمتر المسطح

أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن(Extruder) سماكة ٢٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ٥ سم أو ٢٠ سم وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS ٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢% والنسبه الخارجيه ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائية النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور منقطع (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) طبقاً للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

بند رقم (٢) توريد وتركيب شرائح صوتية - بالمتر الطولي
بالمتر الطولي توريد و تركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠ سم و سماكة ٨ سم و بعرض الطريق طبقاً للنموذج المرفق على الساخن وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS ٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبه الخارجيه ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائية النسبة المتبقية وكل ما يلزم لنها العمل كاملاً طبقاً للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المباشر .

٦٠١٣



الاشتراطات الخصوصية

اولا : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder)

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل.
- ٢ - أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة "الثرموبلاستيك على الساخن" شاملة عدد (٣) خطوط - اثنين خط أبيض مستمر على الجانبين + الخطوط البيضاء المتقطعة بطول ٤ متر مدھون مع ترك مسافة ٨ متر بدون دهان بين الخطوط البيضاء المتقطعة ومستمر في المنحنيات الأفقية والرأسمية في الطرق المفردة وطبقاً للرسومات المرفقة.
- ٣ - يجب أن يكون عرض خط الأجناب ١٥ سم أو ٢٠ سم وخط المحور ١٥ سم وبسمك لا يقل عن ٢,٥ ملي.
- ٤ - فترة الضمان للخطوط المنفذة عمان من تاريخ الاستلام الأبدائي .
- ٥ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهو الاعمال
- ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثين دقيقة وحتى تمام الجفاف مع تأمين مواقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتثبيت على إرتداء طاقم التشغيل ملابس الأمان والتي تتمثل في قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامه لحماية الجهاز التنفسى
- ٧ - للهيئة الحق فيأخذ عينات من البويات المرورية قبل وأثناء التشغيل للإختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم.
- ٨ - على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
 - أ - الانعكاس بأستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer Mcd.M-٢.Lx لا يقل عن ١٥٠ عند الإستلام الإبتدائي و ١٠٠ في نهاية السنة الأولى و ٧٥ في نهاية السنة الثانية.
 - ب - التالق لا يقل عن ٧٥ Mcd.M-٢.Lx-١ بأستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer
- ٩ - على المقاول إستخدام الخامات التي تحقق الكميات الآتية :-
 - (١) نسبة المادة الرابطة $\pm 20\%$
 - (٢) نسبة بودرة الزجاج الداخلية ClassA ٢٠ % حد أدنى والخارجية ClassB ١٠ % وحدود السماحية ١٠ % من كل نسبة على حدة.
 - (٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦ % Type A(Anatase)& Type R(Rutile)

٢٣٢٢



الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة ١٩٩٠

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) إلى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عوممية : ، ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية .
- ٧ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .



القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة (٢٠٢٤)

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكباري بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

مادة رقم (١٠٢) العطاء يضاف الآتي

عملية : أعمال التخطيط والمطبات الصوتية علي طرق المنطقة الثانية(القناة وسيناء)

إشراف المنطقة الثانية - القناة وسيناء

مادة رقم (١٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :


مادة رقم (٣٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال الطرق والكباري وإذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من تاريخ اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه)
عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٣ أشهر) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو

جزء منه .



بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين

من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية

(يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهاباً وعودة) .

ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام البدائي للعملية ويكون التأمين

بالغطاء المبينة بعد :-

مهندس ٢ : ٥٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)

مساعد مهندس أو ملاحظ فنى ٢ : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)

سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم ٢ : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)

عامل عادى ٢ : ١٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

٢٠١٩



الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

أولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوى قيمة التأمين النهائي المشار إليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بفاتورة الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٤) المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التسويق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الخاتمي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

- بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة في الاسعار التي تترتب عن تقلبات العملة في السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها اي كان مبلغ ما يطرأ على الاسعار من تقلبات .

- بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة

- بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .



ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوى

بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .
قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف المالية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت الفني .
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت المالي .
يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .	شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .



القسم الثاني

الشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) إلى رقم (٤) مع إضافة الآتي
للبند المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الآتي :

يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسئولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للإنشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة إلا عن سداد التعويضات الازمة لنقل هذه المرافق الواقعة تحت الطريق إذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتکان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتي :

لا يجوز تعديل أي بند من بنود الدفتر بالإضافة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد أعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الآتي :

لا يصح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتي :-

١- يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقبل حارة واحدة وهي التي سيجري فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء بباقي البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها ٢٠٠٠ جنيه (ألفين جنيه) عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات الازمة لتنظيم حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتصصيره في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإشارات ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائي لا ينفي مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتصصيره في تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣- على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مائتان جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المنطقة و لا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للإختبار .

٥ - يلتزم الطرف الثاني بتوريد بودرة زجاج علي أن يتم توريدها لمصنع العلامات بمدينة نصر بما يعادل قيمة ٣٥٠٠٠ جنيه (خمسة وثلاثون ألف جنيه) وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها ٧٠٠٠ جنيه (سبعون ألف جنيه) على الشركة .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزمة لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .



الشروط العمومية

بند رقم (٤١) معدل :

الاستلام الابتدائي :

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية وموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه

أما فيما يختص بصرف المستخلص الخاتمي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .

بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العملية

اولاً : عموميات :

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

١ - مندوب الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .

٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة .

٣ - مندوب المعامل المركزية .

٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ .

٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانياً : اجراءات التقييم :

١ - تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الاعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه)

٢ - تقوم اللجنة المركزية بأخذ العينات على أن تقدم تقريراً بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع ارسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقاً لمانصت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم الجاري اتباعها .

ثالثاً : التقرير النهائي :

١ - ٣ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .

٢ - ٣ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :

١ - على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزمة لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة حتى لا تتأخر اللجنة عن تقديم تقريرها خلال شهرين من تاريخ صدور قرار الاستلام .

٢ - مدة الضمان (عامان) من تاريخ الاستلام الابتدائي او تاريخ نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور للبند رقم (١) أعمال التخطيط علي الساخن .

٣ - مدة الضمان (عام) من تاريخ الاستلام الابتدائي او تاريخ نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور للبند رقم (٢) أعمال الشرائح الصوتية .



نموذج حرف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المنفذ : لا مختاراً أو عند

من رعایا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط
الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات
وأسعار المبنية بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل الازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
للإنجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمل / تتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة
الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
لللإلغاء من وقت إرساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمواد (١٠٣)، (١٠٥) من دفتر المواصفات
القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء لمدة الازمة متى حالت ظروف قاهرة
دون امكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتني / أخطرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .



تعهد


أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال
الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .

برسم



منظومة التحكم المروري بمواعي أعمال الطرق




طول منطقة تغير العرض = L

الازاحة الجانبية بالเมตร = D

سرعة الإقتراب كم/س = S

► = إتجاه السير



موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد 50 م من العلامة السابقة		4
بعد 50 م من العلامة السابقة		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد 50 م من العلامة السابقة		2
بعد 50 م من العلامة السابقة		3